

Distr.: Limited
13 December 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ إعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

تنظيم الأعمال

مذكرة من الرئيس

أولا - الهيئات الفرعية

١ - اضطلعت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بعملها خلال دوراتها السابقة بأن نظرت مباشرة في البنود المعروضة عليها في جلساتها العامة. ونجحت اللجنة الخاصة في السنوات الأخيرة في الإبقاء على عدد اجتماعاتها الرسمية عند الحد الأدنى من خلال زيادة الاعتماد على المشاورات غير الرسمية، بما في ذلك ما يقوم به مكتب اللجنة، فيما يتعلق بالنظر في بعض المسائل المعروضة عليها.

٢ - ويوصي الرئيس بأن تواصل اللجنة الخاصة عقد جلسات غير رسمية قدر الإمكان. وسيقوم الرئيس، عند الضرورة، بالتشاور مع المكتب بشأن المسائل الملحة و/أو المحددة ذات الصلة بعمل اللجنة.

ثانيا - توزيع البنود وإجراءات النظر فيها

٣ - تُرفق بهذه المذكرة قائمة بالمسائل المعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة للنظر فيها في عام ٢٠١٩. وهي تتضمن مقررات اتخذتها اللجنة الخاصة، مع إشارة إلى الإجراء الذي قد ترغب اللجنة في اتباعه إزاء كل بند. وفي هذا الصدد، يودُّ الرئيس أن يوجِّه انتباه اللجنة بوجه خاص إلى الفقرة ٨ (د) من قرار الجمعية العامة ١٢٣/٧٣، التي طُلب فيها إلى اللجنة الخاصة إعداد برنامج عمل ببناء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة، ووضعه في صيغته النهائية، في أقرب وقت ممكن، بالتعاون مع الدولة المعنية القائمة بالإدارة ومع الإقليم المعني، لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة والقرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محدّدة.



٤ - وينبغي للجنة الخاصة أن تأخذ في اعتبارها ما اتخذته الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين من قرارات ومقرّرات ذات صلة بأعمال اللجنة، على النحو المدرج في مذكرة الأمين العام بشأن هذا الموضوع (A/AC.109/2019/L.1). ومن المفهوم أيضا أن تسترشد اللجنة بقرار الجمعية العامة ١١٩/٦٥، الذي أهابت فيه الجمعية بالدول الأعضاء تكثيف جهودها لمواصلة تنفيذ خطة العمل للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار (A/56/61، المرفق)، والتعاون مع اللجنة على استكمال الخطة عند الاقتضاء، لكي تُستخدم كأساس لخطة عمل للعقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

ثالثا - ترتيب أولويات النظر في البنود

- ٥ - سيجري الرئيس مشاورات بشأن ترتيب أولويات النظر في البنود في الجلسات العامة، وكذلك بشأن الأنشطة المحددة المتوخاة بموجب خطة عمل العقد الدولي الثالث.
- ٦ - وستتناول اللجنة الخاصة أيضا، حسب الاقتضاء، البنود المتعلقة بقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان.
- ٧ - وإلى أن يتم ذلك، يُقترح أن تضطلع اللجنة الخاصة بأعمالها الموضوعية وفقا لجدول الاجتماعات الوارد في مرفق هذه المذكرة.

رابعا - توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة

٨ - يُقترح أن تواصل اللجنة الخاصة، وفقا لممارستها المرعية، صياغة مقرّراتها بنفس شكل مقرّرات الجمعية العامة، وأن تقدّمها إلى الجمعية في دورتها الرابعة والسبعين. وقد ترغب اللجنة الخاصة أيضا في أن توصي بأن يواصل مقرّرها اتباع الشكل المعمول به للتقرير السنوي الذي تقدمه اللجنة إلى الجمعية العامة وأن يقدّمه إلى الجمعية مباشرة فور إنجازها.

خامسا - استخدام موارد خدمات المؤتمرات

- ٩ - قررت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والسبعين، تعليق العمل بالمادتين ٦٧ و ١٠٨ من نظامها الداخلي، لتيسير إعلان افتتاح الجلسات وسير المناقشات دون توافر النصاب القانوني الذي تقتضيه هاتان المادتان. كما قرّرت الجمعية أن تبدأ الجلسات الصباحية في الساعة ١٠:٠٠.
- ١٠ - وبما أن هذين التديبين قد عزّزا بقدر أكبر فعالية استخدام موارد خدمة المؤتمرات، يُقترح أن تواصل اللجنة الخاصة اتباع الإجراء ذاته. وينبغي أن يكون مفهوما أن حضور غالبية الأعضاء سيظل لازما لاتخاذ أية قرارات، وذلك وفقا للمادتين المذكورتين.

المسائل المتعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لتنظر فيها في عام ٢٠١٩

ألف - الإجراءات المتبع لنظر اللجنة الخاصة فيها

المسألة	الإجراء المتبع للنظر فيها
أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ٢٩١١ حسب الاقتضاء (د-٢٧) و ١٢٣/٧٣، الفقرة ٨ (ح)، ومقررها ٤٢١/٣٧)	كبند مستقل
العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار (قرار الجمعية العامة ١١٩/٦٥ ومرفق تقرير حسب الاقتضاء الأمين العام عن العقد الدولي الثاني (A/56/61))	كبند مستقل
المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة كبند مستقل بالحكم الذاتي والمسائل ذات الصلة (قرار الجمعية العامة ١٠٣/٧٣)	كبند مستقل
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة كبند مستقل بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ١٠٤/٧٣)	كبند مستقل
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال كبند مستقل للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ١٠٥/٧٣)	كبند مستقل
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم كبند مستقل غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ١٠٦/٧٣)	كبند مستقل
جزر فوكلاند (مالفيناس) (قرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، المرفق، الجزء دال، الفقرة ٤ (ب)) كبند مستقل	كبند مستقل
جبل طارق (مقرّر الجمعية العامة ٥١٩/٧٣)	كبند مستقل
الصحراء الغربية (قرار الجمعية العامة ١٠٧/٧٣)	كبند مستقل
ساموا الأمريكية (قرار الجمعية العامة ١٠٨/٧٣)	كبند مستقل
أنغويلا (قرار الجمعية العامة ١٠٩/٧٣)	كبند مستقل
برمودا (قرار الجمعية العامة ١١٩/٧٣)	كبند مستقل
جزر فرجن البريطانية (قرار الجمعية العامة ١١٠/٧٣)	كبند مستقل
جزر كايمان (قرار الجمعية العامة ١١١/٧٣)	كبند مستقل
بولنيزيا الفرنسية (قرار الجمعية العامة ١١٢/٧٣)	كبند مستقل
غوام (قرار الجمعية العامة ١١٣/٧٣)	كبند مستقل
مونتسيرات (قرار الجمعية العامة ١١٤/٧٣)	كبند مستقل
كاليدونيا الجديدة (قرار الجمعية العامة ١١٥/٧٣)	كبند مستقل
بيتكيرن (قرار الجمعية العامة ١١٦/٧٣)	كبند مستقل
سانت هيلانة (قرار الجمعية العامة ١١٧/٧٣)	كبند مستقل
توكيلاو (قرار الجمعية العامة ١١٨/٧٣)	كبند مستقل
جزر تركس وكايكوس (قرار الجمعية العامة ١٢٠/٧٣)	كبند مستقل
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (قرار الجمعية العامة ١٢١/٧٣)	كبند مستقل
إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم (قرار الجمعية العامة ١٢٣/٧٣، الفقرتان ٨ (هـ) و ١٠)	كبند مستقل

المسألة	الإجراء المتبع للنظر فيها
امتنال الدول الأعضاء للإعلان ولغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار وضع المسألة في الاعتبار لدى قرار الجمعية العامة ١٢٣/٧٣، الفقرة ٨ (ب))	دراسة أقاليم محددة
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار (قرار الجمعية العامة ١٢٢/٧٣)	حسب الاقتضاء
قرار اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو (A/73/23، الفقرة ٣١)	حسب الاقتضاء
عقد سلسلة من الاجتماعات خارج المقر	حسب الاقتضاء
قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان	حسب الاقتضاء

باء - برنامج عمل وجدول زمني مؤقتان للجنة الخاصة

الخميس ٢١ شباط/فبراير (جلسة واحدة)	تنظيم الأعمال
يحدد لاحقاً (جلسة واحدة)	تنظيم الحلقة الدراسية الإقليمية المقبلة لمنطقة البحر الكاريبي
الاثنين ١٧ حزيران/يونيه، صباحاً (جلسة واحدة)	المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار
	مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم
	مسألة جبل طارق
	مسألة توكيلاو
	مسألة الصحراء الغربية
الاثنين ١٧ حزيران/يونيه، بعد الظهر (جلسة واحدة)	مشاورات غير رسمية
الثلاثاء ١٨ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	مشاورات غير رسمية
الأربعاء ١٩ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	مشاورات غير رسمية
الخميس ٢٠ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	مشاورات غير رسمية
الجمعة، ٢١ حزيران/يونيه	مشاورات غير رسمية
الاثنين ٢٤ حزيران/يونيه (جلستان)	قرار اللجنة الخاصة المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٨ بشأن بورتوريكو: الاستماع إلى مقدّمي الطلبات
الثلاثاء ٢٥ حزيران/يونيه، صباحاً (جلسة واحدة)	مسألة ساموا الأمريكية
	مسألة أنغويلا
	مسألة برمودا
	مسألة جزر فرجن البريطانية
	مسألة جزر كايمان
	مسألة غوام
	مسألة مونتسيرات

- مسألة بيتكيرن
مسألة سانت هيلانة
مسألة جزر تركس وكايكوس
مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية
المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر
في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم
الذاتي
تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة
الثلاثاء ٢٥ حزيران/يونيه، بعد الظهر (جلسة
واحدة)
الأربعاء ٢٦ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)
الخميس ٢٧ حزيران/يونيه (جلستان)
الجمعة ٢٨ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)
مشاورات غير رسمية
مشاورات غير رسمية
مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)^(أ)
مسألة بولينيزيا الفرنسية
مسألة كاليدونيا الجديدة
تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي
تقرير اللجنة الخاصة: اعتماد التوصيات
(أ) ثمة نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على
جزر فوكلاند (مالفيناس).